

بحار الأنوار

[314] والصوم والعتق وفعاله الحسن. الرابع ما رواه العلاء بن رزين في كتابه وهو أحد رجال الصادق عليه السلام قال: يقضى عن الميت الحج والصوم والعتق وفعاله الحسن. الخامس ما رواه البزنطي - ره - وكان من رجال الرضا عليه السلام قال: يقضى عن الميت الحج والصوم والعتق وفعاله الحسن. السادس ما ذكره صاحب الفاخر مما أجمع عليه وصح من قول الأئمة عليهم السلام قال: ويقضى عن الميت أعماله الحسنة كلها. السابع ما رواه ابن بابويه - ره - (1) عن الصادق عليه السلام قال: من عمل من المسلمين عملاً صالحاً عن ميت أضعف الله أجره ونفع الله به الميت. الثامن ما رواه عمر بن يزيد قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: من عمل من المؤمنين عن ميت عملاً صالحاً أضعف الله أجره وينعم بذلك الميت. التاسع ما رواه العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: يقضى عن الميت الحج والصوم والعتق وفعاله الحسن. العاشر ما رواه حماد بن عثمان في كتابه قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: من عمل من المؤمنين عن ميت عملاً صالحاً أضعف الله أجره، وينعم بذلك الميت. قلت: وروى يونس عن العلاء بن رزين عن عبد الله بن أبي يعفور عن الصادق عليه السلام قال: يقضى عن الميت الحج والصوم والعتق والفعل الحسن. ومما يصلح هنا ما أورده في التهذيب (2) بإسناده عن عمر بن يزيد قال: كان أبو عبد الله عليه السلام يصلي عن ولده في كل ليلة ركعتين، وعن والديه في كل يوم ركعتين قلت: جعلت فداك كيف صار للولد الليل، قال: لأن الفراش للولد، قال: وكان يقرأ فيهما القدر والكوثر. فان هذا الحديث يدل على وقوع الصلاة عن الميت من غير الولد كالأب وهو _____ (1) الفقيه ج 1 ص 117. (2) التهذيب ج 1 ص 132. _____